الجمهورية اللبنانية – مجلس النواب
الادارة المشتركة
تاريخ الورود ... ٢٠٢١/٩/٢٣
الرقم ... ١٢٠٧
س

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

بيروت في 2021/09/23

دولة رئيس مجلس النواب

الاستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة 124 من نظام مجلس النواب نتوجه الى الحكومة بالسؤال الآتي، آملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

النواب:

عماد واكيم

هادي حبيش

حسن عبد الرحمن الزعتري

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

بيروت في 2019/09/16

دولة رئيس مجلس الوزراء

الشيخ نجيب ميقاتي المحترم

الموضوع: سؤال موجّه الى الحكومة عن موضوع استيراد النفط الايراني

يخضع استيراد المحروقات والمشتقات النفطية الى لبنان لنصوص قانونية وتنظيمية ومراسيم وقرارات وزارية آمرة، تتعلق بالانتظام العام وبالمصلحة الوطنية العليا التي تمثّلها هذه المادة الحيوية والأساسية لحياة المواطن وللدورة الاقتصادية بشكلٍ عام،

يستنتج من مجمل هذه النصوص ان عملية الاستيراد يجب ان تقترن بأذونات ومواصفات وشروط مسبقة يتعيّن على المستورد الحصول عليها او تلبيتها لكي يصحّ منحه الاذن، كما يتعيّن ان تكون عملية الاستيراد منطلقة من احتياجات ودراسات تعدّها وزارة الطاقة وتندرج ضمن اطارها، كما يقتضي، على الأقلّ، ان يكون الاستيراد حاصلاً ممّن يمتهن التجارة فيكون خاضعاً، بالتالي، للموجبات التي يفرضها القانون على التجّار والمستوردين من رقابة مسبقة وفحص لاحق لوصول المحروقات وأداء الرسوم والضرائب المتوجبة عن عمليات البيع المحلية لصالح خزينة الدولة،

بمقابل كل ما تقدّم، اعلن الأمين العام لحزب الله عن نيّته استقدام بواخر من الجمهورية الإسلامية في ايران محمّلة بالمحروقات لبيعها و/او توزيعها داخل الأراضي اللبنانية، عبر افراغها أولاً في الموانئ السورية ومن ثمّ نقلها برّاً الى لبنان،

وفضلاً عن عدم مراعاة عملية الاستقدام هذه لأي من المعايير القانونية والتنظيمية المشار اليها أعلاه، وعدم استيفائها لأي من الشروط التي تفرضها الدولة اللبنانية على الراغبين باستيراد المحروقات، ممّا يشكّل خرقاً فادحاً للسيادة اللبنانية من خلال انتهاك قوانين الدولة وانظمتها، فان هذه العملية قد تفتح الباب واسعاً امام فوضى الاستيراد والبيع والتوزيع والمضاربات التي قد تزيد الوضع الاقتصادي تردّياً وتعقيداً،

بناءاً على ما تقدم نتوجه لحكومتكم بالاسئلة الآتية:

1_ هل الحكومة اللبنانية على علمٍ، من أي نوعٍ كان، بعملية استيراد النفط الإيراني من قبل حزب الله؟ وهل استوفت هذه العملية الشروط المنصوص عليها في القوانين الآمرة التي ترعى عمليات استيراد ونقل وتوزيع وتخزين وبيع المحروقات داخل الأراضي اللبنانية؟

2_ الا يشكّل القبول بالواقع الذي فرضه حزب الله من جرّاء ذلك، موافقةً مستقبلية ضمنية على عمليات مشابهة تجريها جهات وأحزاب أخرى لمواد مشابهة، من قبل الحكومة اللبنانية؟

3_ الم يكن بالتالي من الأجدى في حال كانت نية الجمهورية الإسلامية الإيرانية مساعدة الشعب اللبناني، ان يتمّ التفاوض من دولة الى دولة وأن يتمّ طلب الحصول الرسمي على استثناء من العقوبات بشكل يمكّن لبنان من الحصول على النفط الإيراني دون تعريضه لأي خطر؟

4- هل يشكل استقدام النفط الإيراني بالشكل الذي يجري فيه حلاً لمشكلة الشحّ في المحروقات في الأسواق اللبنانية، ام يزيد هذه المعضلة تعقيداً؟ وما هي خطط الحكومة لمواجهة هذه المعضلة؟

ان النواب الموقعين ادناه يأملون من دولتكم إجراء المقتضى القانوني وإحالة هذا السؤال الى الحكومة للجواب عليه خلال المهلة القانونية التي حددتها المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب ليصار وسنداً الى هذا الجواب الى اتخاذ الموقف المناسب.

تفضلوا بقبول فائق الاحترام،

النواب: